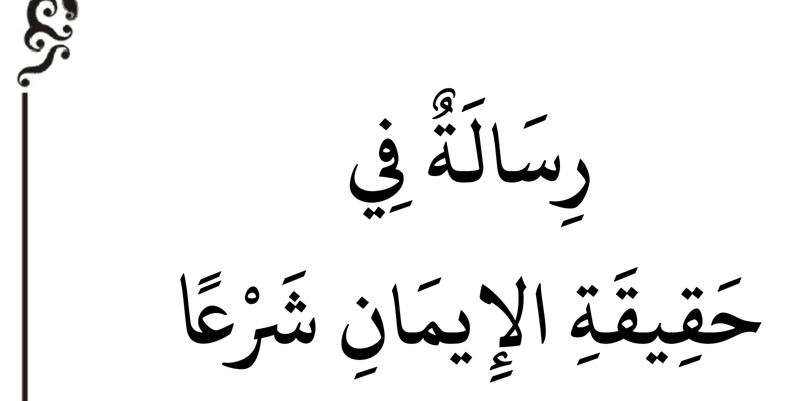


رِسَالَةٌ فِي حَقِيقَةِ الإِيمَانِ شَرْعًا

جَمَعَهَا

نزار حمَّادي

محرم 1437هـ







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي حبَّب إلينا الإيمان، وزيَّنه في قلوبنا بالدليل والبرهان، وكرَّه إلينا الفسوق والعصيان، وقبَّح في صدورنا الكفر والطغيان، والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمد الذي جعل الأعمال أمارةَ الإيمان، وزيَّنها بكلمتي الشهادة وسائر الأحكام، وعلىٰ آله وصحبه الكرام.

وبعد، فقد اختلف أهلُ القبلة في مسمىٰ الإيمان في عُرْفِ الشرع، والصواب تعريف الإيمان الشرعي المستوجِب لأصل النجاة الأخروية بأنه: «**تَصْدِيقُ القَلْبِ وَحْدَهُ لِلرَّسُولِ فِيمَا عُلِمَ مَجِيئُهُ بِهِ ضَرُورَةً، تَفْصِيلًا فِيمَا عُلِمَ تَفْصِيلًا، وَإِجْمَالًا فِيمَا عُلِمَ إِجْمَالًا، تَصْدِيقًا جَازِمًا مُطْلَقًا، سَوَاءٌ كَانَ لِدَلِيلٍ أَمْ لَا**».

أمّا أنه تصديق، فلأنّ الإيمان في الشرع لم يُنقَل عن معناه اللغوي، فقد قال لسانُ الأمة وسيف السُّنة القاضي أبو بكر الباقلاني: «إن الذي عليه أهل الحق وجميعُ سلف الأمة من الفقهاء وغيرهم أن الله سبحانه وتعالىٰ لم ينقل شيئا من الأسماء اللغوية إلىٰ معان وأحكام شرعية،

ولا خاطب الأمة إلا باللسان العربي، ولا أجرىٰ سائر الأسماء والتخاطب إلا علىٰ ما كان جاريا عليه في وضع اللغة»[1].

والإيمان في اللغة موضوعٌ للتصديق، وهو أن تنسب باختيارك الصدْقَ إلىٰ المخبر أو المخبر عنه، قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري: الإيمان اسم للتصديق كما قالته العرب وجاء في كتاب الله ـ تعالىٰ ذكرُه ـ خبراً عن إخوة يوسف من قيلهم لأبيهم يعقوب: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ١٧﴾ [يوسف: ١٧] بمعنىٰ ما أنت بمصدق لنا علىٰ قيلنا[2].

ونقل الإمام الطبري عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣] قولَه: «يُصَدِّقُونَ»، ثم قال الإمام الطبري: ومعنىٰ الإيمان عند العرب: التصديقُ[3].

(1) التقريب والإرشاد (ص387)

(2) التبصير في معالم الدين، (ص190)

(3) جامع البيان عن تفسير آي القرآن، (ج1/ ص240)

قال سعدُ الملة والدين التفتازاني: الإيمان في اللغة: التصديق؛ بشهادة النقل عن أئمة اللغة ودلالة موارد الاستعمال، ولم يُنقل في الشرع إلىٰ معنىٰ آخر.

أمَّا أوَّلًا فلأن النقل[1] خلافُ الأصل، فلا يُصَارُ إليه إلا بدليل، وأما ثانيا فلأنه كثر في الكتاب والسُّنة خطاب العرب به، بل كان ذلك أول الواجبات وأساس المشروعات، وامتثل من امتثل من غير استفسارٍ ولا توقف إلىٰ بيان، ولم يكن من الخطاب بما لا يُفهَم، وإنما احتيج إلىٰ بيان ما يجب الإيمان به، فبيَّنَ وفصَّل بعض التفصيل حيث قال النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لجبريل لما سأله عن الإيمان: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ**» الحديث، فذكر لفظ «تؤمن» تعويلًا علىٰ ظهور معناه عندهم، ثم قال: «**هَذَا جِبْرِيلُ آتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينكُمْ**»[2]،

(1) **قال الشيخُ الأُبِّيُّ: النقل**: إخراج اللفظ عن موضوعه لغة واستعماله في غير موضوعه لا لعلاقة بين ما نُقِلَ عنهُ وإليه. (إكمال الإكمال ج2/ ص130)

(2) مسلم في الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان وأشراط الساعة. (ص33)

ولو كان الإيمان غير التصديق لما كان هذا تعليمًا وإرشادًا، بل تلبيسًا وإضلالا[1].

قال الحافظ تقيُّ الدين بنُ الصَّلاح (ت643هـ): «هذا بيان لأصل الإيمان، وهو التصديق الباطنُ؛ إذ قوله: «أَنْ تُؤْمِنَ» معناه: أن تُصدِّقَ»[2].

وفي الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أيُّ العمل أفضل؟ فقال: «**إيمانٌ بالله ورسوله**»[3]. فقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: المراد بالإيمان هنا التصديق، هذه حقيقته[4].

قال الشيخ الزبيدي: فهذا هو مفهوم الإيمان لغة، وباعتبار تضمنه معنىٰ الإقرار والاعتراف يتعدىٰ بالباء، كما قال تعالىٰ: ﴿ **ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ** ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وباعتبار تضمنه معنىٰ الإيمان والقبول يعدىٰ

---

(1) شرح المقاصد (ج5/ ص184)

(2) صيانة صحيح مسلم، (ص 132)

(3) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل.

(4) فتح الباري (ج1/ ص98)

باللام، ومنه: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ ﴾[العنكبوت: ٢٦]، والحكم الواحد يقع تعليقه بمتعلَّقات متعددة باعتبارات مختلفة، مثل: آمنت بالله، أي: بأنه واحد متصف بكل كمال منزَّه عن كل وصف لا كمال فيه. وآمنت بالرسول أي بأنه مبعوثٌ من الله صادقٌ فيما أخبر به، وآمن بالملائكة، أي: بأنهم عباد الله المكرمون، وآمنت بكتب الله، أي: بأنها منزلة من عنده[1].

وأمّا أنه تصديق القلب دون اللسان، فلقوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾﴾ [البقرة: ٨] فإنه قد أثبت في هذه الآية التصديق اللساني ونفىٰ الإيمان، فعُلم أنّ المراد بالإيمان التصديق القلبي دون اللساني كما يوضِّحه قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ﴾ [المائدة: ٤١]، وقوله تعالىٰ: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

---

(1) إتحاف السادة المتقين، (ج2/ ص243)

وأمّا أنه «**تصديقُ القَلْبِ وَحْدَهُ**»، لا مع الإقرار باللسان فقط، ولا معه ومع بقية الأركان؛ فلأنّ المذكور في حديث جبريل بيانا لحقيقة الإيمان الشرعي إنّما هو التصديقُ وَحده[1]، من غير ذكر إقرار اللسان وعمَل الأركان معه، والاقتصار علىٰ مجرَّد التصديق في مقام البيان والتعليم دليلٌ علىٰ أنّ الإيمان الشرعي المستوجب لأصل النجاة الأخروية هو التصديق القلبيُّ وحده.

ويؤيده حديث الصحيح: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ**»[2]، فإنّ المراد بالعلم هنا هو العلمُ التصديقيُّ المجامِعُ للإذعان والقَبُول؛ لوضوح أنّ العلم المجامع للإباء والتكذيب لا يجامع دخولَ الجنة، بل ينافيه لاختصاصها بالمؤمنين، فتعليقُ دخول الجنة علىٰ مجرَّد علم «لا إله إلا الله» دليلٌ علىٰ أنّ النُّطْقَ بها ليس لتوقُّفِ أصل النجاة عليه، وإنّما هو لإجراء الأحكام في الدنيا وكمال

---

(1) قال الشيخ الزبيدي: وجه الدلالة من الحديث التفريق بين الإيمان والإسلام، فجعل الإيمان عمل القلب، والإسلام عمل الجوارح. (إتحاف السادة المتقين، ج2/ ص237)

(2) أخرجه مسلم في الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة.

النجاة في الآخرة، كما يوضحه قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللَّهِ**»[1] ، فالحديث يدل على أنه من لم ينطق بالشهادة فهو غير معصوم الدم والمال، ومن نطق بها عُصِمَهُمَا، وحسابُه على الله في مواطأة قلْبِه للسانه، فإذا توافقا حصَّلَ النجاةَ في الأخرى، وإلا فلا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[النساء: ١٤٥].

فظهر أنّ مدار النجاة الأخروية على التصديق والإذعان والقبول القلبي، ويدلّ على ذلك أيضا حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من أحدٍ يشهدُ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله صِدْقًا من قلبه**[2] **إلا حرَّمهُ الله على النار**»[1]، فكما أنه إذا

---

(1) أخرجه البخاري في الزكاة، باب وجوب الزكاة؛ ومسلم في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله

(2) القرطبيُّ: ومعنى صدق القلب : تصديقُهُ الجازمُ بحيث لا يخطُرُ له نقيضُ ما صدَّق به ، وذلك إمَّا عن برهان فيكونُ عِلْمًا ، أو عن غيره فيكونُ اعتقادًا جَزْمًا. (المفهم، ج1/ ص208)

انتفىٰ التصديق والإذعان القلبيُّ لا ينفع التصديقُ اللسانيُّ في الآخرة وإن نفع في الدنيا، كذلك إذا تحقَّقَ التصديق والإذعانُ القلبيُّ لا يضر انتفاءُ اللساني في **أصل النجاة الأخروية**، وإن عوقب في الآخرة زمانًا، وفاتَه الدرجات المترتبة علىٰ الأعمال.

تنبيهات:

❖ **الأول**: قال الشيخ الزبيدي: مسألة مهمة ينبغي التنبيه عليها وهي أنه قد اتفق القائلون بعدم اعتبار الإقرار علىٰ أنه يلزم المصدِّقَ أن يعتقد أنه متىٰ طُولِبَ به أتىٰ به، فإن طولب به ولم يقرّ فهو كفر عناد، وبهذا فسّروا كُفْرَ العناد، وقالوا: هو شَرْط[2].

❖ **الثاني**: قال الإمام النووي فيما شرحه من صحيح البخاري: الذي عليه أهل السنة أو جمهورهم أن من صدَّق بقلبه ونطق بلسانه بالتوحيد ولكنّه قصّر في الأعمال الواجبة كترك الصلاة وشرب الخمر

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من خصَّ بالعلم قومًا دون قومٍ كراهية أن لا يفهموا. (128)

(2) إتحاف السادة المتقين، (ج2/ ص247)

لا يسمىٰ مؤمنا عند الإطلاق؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾[الأنفال: ٢ – ٤]، ولكنه لا يكون كافرًا خارجًا عن ملة الإسلام، بل هو عاصٍ فاسق يستحقّ العذاب، وقد يعفىٰ عنه وقد يعذّبُ، فإن عذّب ختم له بالجنة[1].

❖ **الثالث:** قال الشيخ الزبيدي: القول بأن مسمىٰ الإيمان التصديق بالقلب كما هو قول الأشعري والماتريدي، أو بالقلب واللسان كما هو مذهب الحنفية، قد ضمّ إليه في تحقق الإيمان أمورٌ الإخلالُ بها إخلال بالإيمان اتفاقًا، كترك كلٍّ مِنْ سجودٍ للصنم، وقتلِ نبيٍّ، أو استخفافٍ به وبالمصحف والكعبة، وكذا مخالَفة كلِّ ما أُجْمِعَ عليه من أمور الدين وإنكاره بعد العلم بأنه مُجْمَعٌ عليه، وقيَّد الإمام النووي إنكار المجمع عليه بما إذا كان فيه نصٌّ ويشترك في معرفته الخاصُّ والعامُّ، لا كإنكار أن لبِنْتِ الابنِ السُّدُسَ مع بنت الصلب

(1) شرح صحيح البخاري (ق56/ أ-ب)

حيث لا عاصب؛ فإنه مجمع عليه وفيه نصٌّ لكنه مما يخفىٰ علىٰ العوام[1].

نعم يطلق الإيمان شرعًا علىٰ الكامل المُنْجِي بلا خلاف وهو مجموع التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان، كما في حديث: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ**»[2] للتنبيه علىٰ أنّ

---

(1) إتحاف السادة المتقين، (ج2/ ص247)

(2) أخرجه مسلم في الإيمان، باب شُعَبِ الإيمان. **قال الإمام النووي فيما شرحه من صحيح البخاري**: قد صنف العلماء في تعيين هذه الشُّعَب كتبا كثيرة، من أغزرها فوائد وأعظمها جلالة كتاب المنهاج لأبي عبد الله الحليمي، ثم حذا الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي حذوه وزاد عليه وأتىٰ من التحقيق والفوائد بما لا مزيد عليه في كتابه شعب الإيمان، فرحمهما الله ورضي عنهما. وقال الإمام الحافظ أبو حاتم بن حِبَّان البستي: تتبعتُ معنىٰ هذا الحديث مدة، وعددت الطاعات، فإذا هي تزيد علىٰ هذا العدد شيئا كثيراً، فرجعت إلىٰ السُّنَن فعددت كل طاعة عدها رسول الله ﷺ من الإيمان فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فرجعتُ إلىٰ كتاب الله وقرأته بالتدبر وعددت كل طاعة عدها الله تعالىٰ من الإيمان فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فضممت إلىٰ الكتاب السُّنَنَ، وأسقطتُ المعاد، فإذا كل شيء عدّه الله تعالىٰ ورسوله ﷺ من الإيمان تسع

الإيمان الكامل يَصْحَبُهُ القيامُ بالأعمال والإتيانُ بالمأمورات والاجتناب عن المنهيات حسب الاستطاعة، حتىٰ كأنّ الأعمالَ من أجزائه التي لا تنفك عنه، لا لكونها أجزاء داخلة في حقيقة الإيمان الشرعي المستوجب لأصل النجاة كما مر؛ لأن انتفاء الشيء بانتفاء جزئه ضروري.

ويوضحه قول الإمام البغوي: «حقيقة الإيمان التصديق بالقلب، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدّق لنا، وهو

وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص، فعلمتُ أن مراد النبي ﷺ أن هذا العدد في الكتاب والسُّنَن. ذكر أبو حاتم كل ذلك في كتاب وصف الإيمان وشعبه. (ق62/ أ)

وابن حبان هو الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان (ت 354هـ) صاحب الصحيح، وكتاب الثقات، وكتاب معرفة المجروحين، وكتاب مشاهير الأمصار، وغيرها. ومن تلاميذه الحفاظ أئمة أهل الحديث الأشاعرة: الحافظ الدارقطني، والحاكم النيسابوري، وكفاه فخرا أن تخرجا به. يقول الحافظ ابن حبان في مقدمة كتاب الثقات مبينا عقيدة أهل الحديث في ذات الله تعالىٰ وصفاته: «الحمد لله الذي ليس له حدٌّ محدودٌ فيَتَوافَىٰ (أي يكثر. وإن كانت يتوانىٰ فمعناه يتعب من الونىٰ وهو التعب). ولا له أجلٌ معدودٌ فيفنىٰ، ولا يحيط به جوامع المكان، ولا يشتمل عليه تواتر الزمان، ولا يدرك نعمته بالشواهد والحواسّ، ولا يقاس صفات ذاته بالناس».

في الشريعة: الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان، **فسُمِّيَ العَمَلُ والإقرارُ إيمانًا؛ لوجه من المناسبة لأنه من شرائعه**»[1].

ويوضحه أيضًا قول الحسن البصري رحمه الله: «ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن هو ما وَقَرَ في القلب وصدَّقه العملُ»، فإنه يدل على أنّ العمل خارج عن حقيقة الإيمان، لكنه مصدِّقٌ له، بمعنى أنه دالٌّ على صِدْقِه وتحقُّقِه في القلب، على نحو قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ**»[2]، أي دليلٌ على الإيمان بالبعث والمجازاة.

وبالجملة، فالإيمان شرعًا قد يُطلَق ويراد به المستوجِبُ لأصل النجاة، أي: ما هو أساسٌ في النجاة، وقد يطلق ويراد به ما يستوجب كمالَ النجاة والفوز بالدرجات، والمذكور في حديث جبريل هو الأوَّل، والمذكور في حديث الشُّعب وما في معناه هو الثاني، وهو الذي قال عنه السلف بأنه «اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان».

---

(1) معالم التنزيل (ج1/ ص60)

(2) مسلم في الطهارة، باب فضل الوضوء

قال الحافظ ابن حجر: «أرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كمَالِهِ»[1]، ومن المعلوم أنّ ما هو معتبرٌ في كمال الشيء إذا انتفىٰ لا ينتفي بانتفائه إلا كمالُ ذلك الشيء، دونَ أصله، وهو ظاهر.

قال الشيخ أبو الثناء محمود مقديش: سلف أهل السنة رضي الله عنهم وإن نقل عنهم أنّ الإيمان مجموع الاعتقاد والإقرار والعمل، وأنهم سموا مَنْ أَخَلَّ بالأول فقط ـ بأن أقرَّ وعمِل بما كُلِّف به من غير أن يصدِّقَ به ـ منافِقًا، ومَنْ ترك الشهادة وما يقوم مقامَها كالإشارة من الأخرس عامِدًا متمكِّنا منها ـ سواء اعتقد أوْ لا ـ كافرًا، ومَن أخلَّ بالعمل بأن ارتكب الكبيرة فاسِقًا، إلا أن مرادهم بالإيمان المفسَّر بهذا المجموع **الإيمان الكامل**؛ لإطباقهم علىٰ أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، بخلاف الإيمان المفسَّر به عند غيرهم، فإنّ المراد به عندهم أصل الإيمان[2].

---

(1) فتح الباري، (ج1/ ص61)

(2) طالع سعد السعود علىٰ تفسير أبي السعود، (ج2/ ق215/ أ)

وقال أيضا: من أخلّ بالعمل فهو فاسقٌ اتفاقًا، والفسوق مختلف فيه عند أصحاب المذاهب، أمّا من قال: «إنَّ الإيمان هو التصديق» فالفاسق عنده إذا كان مصدقا مُقرًّا مؤمِنٌ، وكذا هو علىٰ مذهب المحدِّثين لأنهم لم يجعلوا الإيمان شيئًا واحدًا مركبا من تلك الأمور الثلاثة، بل جعلوا كلَّ واحد من التصديق وسائر الطاعات إيمانًا علىٰ حِدَة، فلا يلزم من انتفاء الطاعات انتفاءُ أصْلِ الإيمان، فالعاصي الذي يصدِّقُ الحقَّ ويُقِرُّ به مؤمنٌ فاسقٌ، أي: خارجٌ عن الطاعة عند أهل السُّنة والمحدّثين.

وأما عند الخوارج فهو كافرٌ لأنهم يجعلون المعصية خروجًا من الإيمان، ولا واسطة بين الكفر والإيمان، فمن خرج مِن أحدهما وقع في الآخر.

وأما عند المعتزلة فهو خارجٌ من الإيمان غير واقع في الكفر لأن الفِسْقَ عندهم منزلةٌ بين منزلتين، فبين الكفر والإيمان تقابل التضاد، لا

تقابل التناقض كما عند الخوارج، فيجوز أن يرتفعا عند المعتزلة، لا عند الخوارج[1].

وقد حقق الشيخ عبد القاهر البغدادي مذهب أهل الحديث في الإيمان فقال: «وقال الباقون من أصحاب الحديث: إنّ الإيمان جميع الطاعات فرضها ونفلها، وهو علىٰ ثلاثة أقسام:

- قسم منه يخرج صاحبه من الكفر ويتخلص به من الخلود في النار إن مات عليه: وهو معرفته بالله تعالىٰ وبكتبه ورسله وبالقدر خيره وشرّه من الله، مع إثبات الصفات الأزلية لله تعالىٰ ونفي التشبيه والتعطيل عنه، ومع إجازة رؤيته تعالىٰ واعتقاد سائر ما تواترت الأخبار الشرعية به.

- وقسم منه يوجب العدالة وزوال اسم الفسق عن صاحبه، ويتخلص به من دخول النار: وهو أداء الفرائض واجتناب الكبائر.

(1) طالع سعد السعود علىٰ تفسير أبي السعود، (ج2/ ق216/ ب)

ـ وقسم منه يوجب كون صاحبه من السابقين الذين يدخلون الجنة بلا حساب، وهو أداء الفرائض والنوافل مع اجتناب الذنوب كلها[1].

وأمّا أنه «**تَصْدِيقٌ للرَّسُولِ فِيمَا عُلِمَ مَجِيئُهُ بِهِ ضَرُورَةً**» فلأنّ الكُتُبَ من جملة الأمور المذكورة في حديثِ جبريل التي يجِبُ التصديقُ بها، ومن أفرادها القرآنُ المشتمل علىٰ نحو: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر: ٧] المتضمّنُ لوجوب اتباعه فيما يأمر وينهىٰ، المشتملُ علىٰ وجوب التصديق بجميع ما عُلِمَ مجيئُه به ضرورةً من الأمور المذكورة بعضها في حديث جبريل تفصيلًا، وبقيَّتُها في ضمن الكتب إجمالًا.

والمراد بـ«**ما عُلِمَ مجيئُهُ به ضَرورَةً**» ما يكون بحيث يعلَمُه العامَّةُ مِن غير افتقار إلىٰ نظرٍ واستدلال، كالوَحدانية، والنبوَّة، ووجوب

---

(1) أصول الدين، ص249، طبعة مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية بإستانبول، ط1، 1928م

الصلاة والزكاة، وخرج به ما لا يُعلَمُ بالضرورة أنه جاء به كالمسائل النظرية الاجتهادية.

قال الشيخ محمود مقديش: الإيمان في عُرف الشرع ليس هو التصديق مطلَقًا، بل هو التصديق بأمورٍ مخصوصة عُلِمَ بالضرورة ـ أي علمًا ضروريًّا بديهيًّا ـ أنها من دين رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وإن كانت متوقِّفَةً في نفسها علىٰ النظر والاستدلال، كالتوحيد والنبوَّة والبعث والجزاء، فإنَّ كل واحد منها وإن كان نظريا في نفسه لكن كونُه من دينه عليه الصلاة والسلام معلوم بالضرورة، فالشخص إنما يكون مؤمنًا إذا صدَّق بجميع ذلك وجزمَ وأذعن له بقَلْبِه، ومخالِفُه التكذيبُ، وينافيه التوقُّفُ والتردُّد، ثم إنها إذا لوحظت إجمالا كفىٰ التصديقُ بها إجمالا، وإذا لوحِظَت تفصيلا وجبَ التصديقُ بها تفصيلا، حتىٰ لو لم يصدّق بفَرَضِيَّة الصلاة عند السؤال عنها كان كافرًا[1].

وأَّما: «**تفْصِيلًا فيما عُلِمَ تفصيلًا، وَإِجْمَالًا فِيمَا عُلِمَ إِجْمَالًا**»، فهو إشارةٌ إلىٰ أنه يشترط التفصيل فيما علم مجيئه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ به

(1) طالع سعد السعود علىٰ تفسير أبي السعود، (ج2/ ق214/ أ)

ضرورة، كجبريل، وميكائيل، وموسىٰ، وعيسىٰ، والتوراة، والإنجيل، حتىٰ إنّ من لم يصدق بواحد معيَّنٍ من ذلك كان كافراً، وإشارةٌ إلىٰ أنه يكفي الإجمالُ فيما لم يُعلَم كذلك كالرُّسل الذين لم يقْصُصْهُم اللهُ لنا في كتابه مفصَّلا؛ قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨] فإن الاندراج مجملا في الرُّسل كاف في ذلك.

وأمّا اعتبار الجَزْم والثبات في التصديق فلأنه المتبادرُ من حديث جبريل، وقد دلَّت الأحاديث الصحيحة علىٰ أن هذا المتبادر هو المراد؛ منها قوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لأبي هريرةَ: «**اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله ـ مستيقنا بها قلبُه ـ فبشِّره بالجنة**»[1] فإنه دليل علىٰ اعتبار الجزم الناشئ عن الاستيقان.

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجنَّة وحُرِّم علىٰ النار.

ومنها قوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله، لا يلقىٰ الله بهما عبد غيرَ شاكٍّ فيهما إلا دخل الجنة**»[1]، فإنه من الواضح أن لا جَزْمَ مع الشَّكِّ، فالتقييدُ بانتفاء الشك في حصول النجاة بهما دليلٌ علىٰ اعتبار الجزم فيهما كما هو ظاهر.

وأمّا «**مُطْلَقًا، سَوَاءٌ كَانَ لِدَلِيلٍ أَمْ لَا**»، فلأن التصديق المذكور في حديث جبريل لم يقيَّد بأن يكون ناشئًا عن دليل، فيَعُمُّ التصديق الناشئ عن نظر واستدلال، والصادر لا عن دليل، بل عن نورٍ مقذوف في القلب يحملُ صاحبَه علىٰ التصديق بما علم مجيء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ تصديقا جازما وإن لم يكن من أهل النظر والاستدلال أصلا.

والأحاديث الصحيحة دالة علىٰ أن هذا الإطلاق هو المراد، أعني أنّ النجاة الأخروية حاصلة بالتصديق القلبي الجازم الذي ليس لصاحبه دليل كقوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**يا معاذ، ما من أحد يشهد أن لا إله**

---

(1) نفس التخريج السابق

إلا الله وأنّي رسول الله صِدْقًا مِنْ قلبه إلا حرَّمَهُ الله علىٰ النار»[1] ، وقوله ﷺ: **«ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات علىٰ ذلك إلا دخل الجنة»**[2] فلم يعلِّق تحريمَه علىٰ النار ودخوله للجنة إلا علىٰ مجرَّد الإخلاص والصدق من قلبه، سواء كان ثمة دليلٌ أوْ لا.

واعلم أن حديث جبريل عليه السلام صريحٌ في أنَّ الإيمان في الشريعة هو التصديقُ القلبي بما ذُكِر، وهو غير الإسلام، وأمَّا جعل الإقرار باللسان وأعمال الأبدان إيمانًا فعلىٰ سبيل التجوُّز بوَجْهٍ من المناسبة وضرب من المقاربة لأنها من لواحقه وعلاماته وأماراته كما مرّ في كلام الإمام البغوي رحمه الله.

وليس المراد من التصديق بذلك مجرَّدَ أن يقع في القلب نسبةُ الصدق إلىٰ الخَبَر الوارد بذلك أو المخبِر عن ذلك مِن غير إذعان وتسليمٍ وقبولٍ لما وقَعَ في القلب، فذلك باطل لُغةً وشَرْعًا، وإلا لزم أن

---

(1) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من خصَّ بالعلم قومًا دون قومٍ كراهية أن لا يفهموا. (128)

(2) أخرجه البخاري فيكتاب اللباس، باب الثياب البيض.

يكون كل من صدّق بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ بذلك الاعتبار يكونُ مؤمنًا الإيمان الشرعيَّ الواجب، وظاهر أنه ليس كذلك؛ فإنّ كثيرًا من الكفار كانوا عالِمين بصدقه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ كما يشهد لذلك قوله الله تعالىٰ: ﴿يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡ﴾ [البقرة: ١٤٦] وقوله تعالىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ﴾ [النمل: ١٤]، بل المرادُ بالتصديق الإذعانُ والقبول لما وقعَ في القلب، والانقيادُ له وسكونُ النفس إليه واطمئنانها به، وذلك القبولُ يكون بتَرْكِ العناد والتكبُّرِ، ثم بناء الأعمال الشرعية علىٰ ذلك التصديق.

وهذا هو المقصود بالتصديق الذي عرّف به الشيخ أبو الحسن الأشعري الإيمان كما حكىٰ عنه ابن فورك فقال: «وكان يقول: إن الإيمان هو تصديقُ القَلْبِ، وهو اعتقادُ المعتقِد صدقَ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ»[1]. يعني أنه لا يكفي عند الأشعري مجرَّدُ وقوع صدق الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في قلب المصدِّق، فإنّ ذلك الوقوع قد يكون اضطراريا لا كسبيا، بل يشترط أن ينضم لذلك القدر الضروري إذعانُ المصدِّق

(1) مجرد مقالات الإمام الأشعري، (ص 153)

لما جاء به الرسول صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بأن يعتقد صدقه اعتقادًا جازمًا، وأن يحدِّثَ به نفسه ويسلِّم به تسليمًا، وهذه الأعمال القلبية أمورٌ كسبية زائدة علىٰ مجرد وقوع صدقه صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في قلب المكلَّف.

وعبارة الإمام الأشعري نَصٌّ علىٰ أنّ الإيمان الشرعي هو ذلك العملُ القلبي الذي هو التصديق الكسبيُّ المفسَّر بالإذعان والتسليم لما جاء به الرسول صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ويدل علىٰ ذلك قول الإمام ابن فورك بعد ذلك حاكيا عن الإمام الأشعري أيضا: «وكان يقول: التعظيمُ لله تعالىٰ والإجلالُ له من شَرْطِ الإيمان، وكذلك المَحَبَّةُ والخضوعُ، وما يجعله شرطًا بالله تعالىٰ يجعله شرطا في الإيمان برسوله صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ لأنَّ التهاون بالرسول والاستخفاف به كفرٌ، كما أنّ التهاون بأمْرِ الله تعالىٰ والاستخفاف به كفر»[1].

تنبيهان:

❖ **الأول**: مقالة المرجئة أنّ الموحِّدين لا يدخلون النار وإن عملوا الكبائر والفسوق لأن ذلك لا ينقص إيمانَهم، وهؤلاء سُمَّوْا

(1) مجرد مقالات الإمام الأشعري (ص 153ـ154)

«**مرجئة**» لإرجائهم المعصية، أي تأخيرهم إياها عن الاعتبار، أي أنهم قالوا: إنها لا تعتبر من حيث إنه لا يترتب علىٰ فعلها عذاب، وذلك استنادًا علىٰ أصلهم من أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

وهؤلاء هم الذين حكىٰ الإمام الطبري مقالتهم الفاسدة في كتابه «**التبصير في معالم الدين**» فقال: «وقال آخرون: أهل الكبائر من أهل التوحيد الذين وحدوا وصدّقوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأقرّوا بشرائع الإسلام مؤمنون بإيمان جبريل وميكائل وهم من أهل الجنة، وقالوا: لا يضرهم مع الإيمان ذنب صغيرة أو كبيرة كما لا ينفع مع الشرك عمل. قالوا: والوعيد إنما هو لأهل الكفر بالله المكذبين بما جاء به رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[1].

ومقالة المعتزلة أن الفاسق ليس بمؤمن وإن مات علىٰ معصية من غير توبة دخل النار لا محالة ولم يخرج منها خالداً مع الكفار.

---

(1) التبصير في معالم الدين، للإمام ابن جرير الطبري، (ص 179)

والصواب في ذلك أنَّ الفاسق مؤمِنٌ لا يُخْرِجُهُ فِسْقُه من الإيمان وحُكْمِه، ولكن لا ندخله في المؤمنين حقا في الصديقين والشهداء، وأن أهل الكبائر قد استوجبوا الوعيد ودخول النار، وجاز أن يعفو الله عنهم بكرمه ويسمح لهم بجوده.

وقد حكىٰ الإمام الطبري مذهب أهل الحق في ما يتعلق بأهل الكبائر في كتابه «**التبصير في معالم الدين**» قائلا: «وقال آخرون: هم مؤمنون، غير أنهم لمّا ركبوا من معاصي الله فاجترحوا الذنوب في مشيئة الله، إن شاء عفا عنهم بفضله فأدخلهم الجنة، وإن شاء عاقبهم بذنوبهم، فإنه يعاقبهم بقدر الذنب ثم يخرجهم من النار بعد التمحيص فيدخلهم الجنة[1].

❖ **الثاني**: قال الإمام النووي فيما شرحه من صحيح البخاري: مذهب أهل الحقِّ أنه لا يكفَّر أحدٌ من أهل القبلة بذنب، ولا يكفَّر أهل البدع والأهواء، واعلم أن مَن جحد ما يُعلَم من دين الإسلام ضرورة كوجوب الصلاة والزكاة والصوم ونحوها حُكِمَ بكُفْرِهِ، إلا أن يكون

(1) التبصير في معالم الدين، للإمام ابن جرير الطبري، (ص 180)

قريبَ عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه مما يخفىٰ عليه ذلك، فيُعَرَّفُ ذلك فإن استمر علىٰ جَحْدِه حُكِمَ بكُفْرِه، وكذا حكم من استحلَّ الزنا أو الخمر أو القتل ونحوها من المحرَّمات التي يعلم تحريمُها ضرورة، والله أعلم.

ومن تنقَّص نبيا تنقّصًا ما حُكِمَ بكفره بالإجماع، قال أصحابنا وغيرهم: الكفر ثلاثة أقسام:

ـ أحدها: بالاعتقاد بأن يعتقد شيئا مكفِّرًا أو ينكر بقَلْبِه شيئا مما ذكرناه.

ـ والثاني: باللفظ بأن يتكلم بكلام الكفار ولا يقصد معناه فهذا كفرٌ.

ـ والثالث: بالفعل بأن يسجد لصنم أو نحوه أو يلقي المصحف في القاذورات أو يضمخ الكعبة بالعذرة والعياذ بالله، فكل من فعل هذه

الأشياء وأشباهها كفر بلا خلاف، وحكم فاعله حكم سائر المرتدين، عافانا الله وسائر المسلمين وبالله التوفيق[1].



---

(1) شرح صحيح البخاري (ق58/ أ-ب)